

كِتَابُ الشُّفْعَةِ (١)

(مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

- سُمِّيَتْ شُفْعَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ مَنْزِلٍ، أَوْ حَائِطٍ
أَتَى الْجَارَ أَوْ الشَّرِيكَ أَوْ الصَّاحِبَ، فَيَسْتَشْفِعُ إِلَيْهِ فِيمَا بَاعَ بِقَوْمٍ يَشْفَعُونَ لَهُ؛
لِيُخْصَهُ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهِ (٢)، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ شُفْعَةً، وَسَمَّى صَاحِبَهَا شَفِيعًا،
وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ مَشْفُوعٌ لَهُ، كَمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ، وَجَرِيحٌ بِمَعْنَى مُجْرُوحٍ.
وَقَدْ يَكُونُ شَفِيعٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى شَافِعٍ؛ لِأَنَّ «فَعِيلًا» قَدْ يَكُونُ
بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَمَا يُقَالُ: عَلِيمٌ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿فَمَا لَنَا مِنْ
شَفِيعِينَ﴾ (٤)، وَكَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ:

* فَهَلْ لِي إِلَى لَيْلَى الْغَدَاةِ شَفِيعٌ *

(١) الْمُوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧١٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٦٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٣٠٥)، وَالْأَسْتَذْكَارُ (٢١/٢٥٩)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٣)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي
الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٦٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٦/١٩٩)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٢/٨٥٤)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٩٢)، وَشَرْحُ الرَّقَائِنِيِّ (٣/٣٧٦)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى
(٢٨٧).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/١٦٩).

(٣) سُورَةُ الشُّعْرَاءِ.

(٤) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«مَجْنُونِ لَيْلَى» دِيوَانُهُ (١٩١)، وَصَدْرُهُ:

* مَضَى زَمَنٌ وَالنَّاسُ يَسْتَشْفِعُونَ بِي *

- و«الشَّقْصُ»: النَّصِيبُ^(١) وَالْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ: الْقِسْمُ لِلْجُزْءِ مِنَ الشَّيْءِ الْمَقْسُومِ. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): «مِنْ بَاعِ الْحَمْرِ فَلْيُسَقِّصِ الْحَنَازِيرَ» أَي: لِيَفْصَلَهَا كَمَا يُفْصَلُ الْجَزَارُ اللَّحْمَ.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى قَدْرِ حِصَصِهِمْ». يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الدَّالِ وَتَسْكِينُهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَتِ الْقُرَاءُ:^(٣) ﴿فَسَأَلَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا.

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَقَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَبِقَدْرِهِ». وَفِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَكَثِيرًا». كَذَا رَوَيْنَاهُ بِالنَّصْبِ، وَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي سَائِرِ النُّسخِ، وَهُوَ صَحِيحٌ، وَتَقْدِيرُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ قَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ النَّصِيبُ كَثِيرًا فَيَكُونُ الْمَأْخُودُ كَثِيرًا، وَلَوْ رَفَعَ رَافِعُ الْقَلِيلِ الثَّانِي، وَالكَثِيرِ الثَّانِي كَانَ جَائِزًا، وَارْتِفَاعُهُمَا عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ كَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَالْمَأْخُودُ بِالشُّعْعَةِ قَلِيلٌ، وَإِنْ [كَانَ النَّصِيبُ] كَثِيرًا فَالْمَأْخُودُ كَثِيرًا.

- و«تَشَاخَوْا»: تَفَاعَلُوا مِنَ الشُّحِّ.

- وَوَقَعَ فِي نُسْخِ «المَوْطَأِ»: «فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ الشُّفْعَةُ لِلْبَائِعِ». وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ لِلْمُشْتَرِي، وَلَا وَجْهَ لِذِكْرِ البَائِعِ هُنَا، إِلَّا أَنْ [يُرَادَ بِهِ] الْمُشْتَرِي؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بَعْتُ الشَّيْءَ: إِذَا اشْتَرَيْتُهُ، وَتَقَدَّمَ فِيهَا مَضَى.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٧٠/٢) وَكَذَلِكَ الْفَقَرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا.

(٢) الْغَرِيبِينَ (١٠١٩/٣)، وَالنَّهْأَةَ (٤٩٠/٢).

(٣) سُورَةُ الرَّعْدِ، الْآيَةُ: ١٧، وَفَتْحُ الدَّالِ هِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَجَزَمُهَا قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَسَنُ وَالْمَطْوَعِيُّ، وَالْأَشْهَبُ، وَالْعُقَيْلِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُرَاجَعُ: الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١٥٥/٨)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (٣٢١/٤)، وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (٥٠٩/٩)، وَالْبَحْرَ الْمُحِيطَ (٣٨١/٥).

وَبَيَّتُ التَّابِعَةَ^(١):

* وَفَارَقَتْ وَهِيَ لَمْ تَحْرَبْ وَبَاعَ لَهَا * الْبَيْتِ

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «وَشُرَكَأُوهُ غَيْبٌ» بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَالْيَاءِ / خَفِيفَةً،
وَفِي بَعْضِهَا: «غَيْبٌ» بِضَمِّ الْغَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

١/٨٨

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَقْدُمُوا» مَفْتُوحَ الدَّالِ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَسَلَّمَ بَعْضُ مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ». وَمَفْعُولُ «سَلَّمَ» مَحذُوفٌ

لِلْعِلْمِ بِهِ^(٢)، أَرَادَ: سَلَّمَ حِصَّتَهُ، أَوْ نَصِيبَهُ وَنَحْوَهُ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ الْمَفْعُولَ
اخْتِصَارًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي حَذْفِهِ إِشْكَالٌ، كَقَوْلِ التَّابِعَةِ الْجَعْدِيِّ^(٣):

حَتَّى لِحِقْنَا بِهِمْ تَعْدُو فَوَارِسْنَا كَأَنَّا رَعْنُ قُفٍ يَرْفَعُ الْآلَا

أَرَادَ تُعْدِي فَوَارِسْنَا الْخَيْلَ، فَحَذَفَ الْخَيْلَ حِينَ عُلِمَ مَا أَرَادَ.

(مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ)

- قَوْلُهُ: «وَلَا [فِي]»^(٤) فَحَلِ النَّحْلِ [٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ

يَقُولُ: إِنَّمَا يُقَالُ: فُحَّالُ النَّحْلِ وَلَا يُقَالُ: فَحَلُّ إِلَّا لِلْحَيَوَانَ^(٥)، وَهَذَا غَيْرٌ

(١) ديوانه^(١٥٧) وعجزه:

* مِنَ الْفَصَافِصِ بِالنِّمِيِّ سَفْسِيرٌ *

وَقَدْ تَقَدَّمَ ص (٢٢١).

(٢) مَا زَالَ النَّحْلُ عَنِ الْوَقْشِيِّ.

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ص (٢٧٣).

(٤) عَنِ «الْمُوَطَّأِ».

(٥) النَّصُّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (١٧٤/٢). وَفِيهِ: «وَمَا قَالَه الْأَصْمَعِيُّ =

صَحِيحٌ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ نَقُولَ: أَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي التَّخْلِ فَحَالٌ،
وَفَخْلٌ قَلِيلٌ، وَأَنْشَدَ يَعْقُوبُ^(١):

* إِذْ ظَنَّ أَهْلُ التَّخْلِ بِالْمُحُولِ *

- وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «وَلَا فِي طَرِيقِ^(٢) صَلَاحِ الْقَسْمِ فِيهِ». وَفِي بَعْضِهَا:
«فِيهَا» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(٣)، وَيُقَالُ: «صَلَحَ» بِفَتْحِ
الْلامِ، وَ«صَلَحَ» بِضَمِّهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ.
- وَ«عَرَصَةُ الدَّارِ» مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ وَلَا تُكْسَرُ، وَقَدْ أُورِعتِ الْعَامَّةُ بِكَسْرِهَا^(٤)،

= هو الأَكْثَرُ، وَأَنْشَدَ:

تَأْبِرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسِيلِ
تَأْبِرِي مِنْ حَنْدٍ فَشَوْلِي
إِذْ ظَنَّ أَهْلُ التَّخْلِ بِالْمُحُولِ

(١) الْبَيْتُ لِأُحْيَحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ فِي دِيوانِهِ (٨١)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ
(٨١)، وَيُرَاجَعُ: تَهذِيبُهُ (٢١٢)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (٢١٧/١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ
(٧٨)، وَفِي تَهذِيبِ الْإِصْلَاحِ: «قال أبو مُحَمَّدٍ الأَعْرَابِيُّ: كانت لِأُحْيَحَةَ نَخْلَةٌ مِثْخَارٌ
اطْلَعَتْ بَعْدَ ذَهَابِ الْفَخَالِ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُؤَبِّرُهَا بِهِ حَتَّى أَتَى بَلَدًا يُقَالُ لَهَا: حَنْدٌ فَجَاءَ بِشِيءٍ
أَلْفَحَ بِهِ نَخْلَتَهُ، فَقَالَ هَذَا».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هَذَا أَجُودُ مِنْ قَوْلِ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيٍّ فِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ
(١٢٢)، يَصِفُ التَّخْلَ بِأَنَّهُ بِحَدَائِهَا، وَأَنَّهُ يَتَأَبَّرُ مِنْهَا دُونَ أَنْ يُتَبَّرَ. وَ(حَنْدٌ): بَلَدَةٌ مَعْرُوفَةٌ هِيَ
الآن عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، عَلَى الطَّرِيقِ السَّرِيعِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.

(٢) فِي «المَوْطَأِ»: «وَلَا شُفْعَةَ فِي طَرِيقِ صَلَاحِ الْقَسْمِ فِيهَا».

(٣) الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤنَّثُ لِلْفَرَاءِ (٨٧)، وَالْمُذَكَّرُ وَالْمُؤنَّثُ لِابْنِ فَارِسٍ (٥٨).

(٤) فِي لِحْنِ الْعَامَّةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِبِنَاءِ قَائِمِ كَالسَّارِيَةِ (عَرَصَةٌ). يُرَاجَعُ: تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ =

وَسُمِّيَتْ عَرِصَةً؛ لِأَنَّ الصَّبِيَّانَ يَعْزُصُونَ فِيهَا، أَيْ: يَلْعَبُونَ.

- و«الغلة»: مَفْتُوحَةُ الغَيْنِ وَالْعَامَّةُ تَكْسِرُهَا. (١)

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى يَوْمٍ يَثْبُتُ حَقُّ الْآخِرِ» يَجُوزُ «يَوْمٌ» بِالتَّنْصِبِ، وَ«يَوْمٌ»

بِالْخَفْضِ، وَتَقَدَّمَ. وَيُقَالُ: ضَمِنَ الشَّيْءَ يَضْمُنُهُ - بِكَسْرِ المِيمِ - مِنَ الْمَاضِي،

وَفَتَحَهَا مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ. وَ«العمارة» بِكَسْرِ العَيْنِ وَلَا تُفْتَحُ. (٢).

(١٩٩)، والمدخل إلى تقويم اللسان لابن هشام اللخمي (٢٢٧)، وجاء في تثقيف اللسان

لابن مكي (٢٤٤): «وَيَقُولُونَ: عَرِصَةُ الدَّارِ بفتح الرَّاءِ، والصَّوَابُ عَرِصَةُ بِإِسْكَانِهَا».

(١) لم تذكر في كتب لحن العامة.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٧٥/٢).